

## المخالفات والعقوبات التأديبية الخاصة بالطلاب

- تنص المادة (123) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات على أن الطلاب المقيدين والمنتسبين والمرخص لهم بتأدية الإمتحان من الخارج خاضعون للنظام التأديبي المبين فيما بعد
- تنص المادة (124) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات على أنه يعتبر مخالفه تأديبيه كل إخلال بالقوانين واللوائح والتقاليد الجامعيه وعلى الأخص :-
  - 1- الأعمال المخله بنظام الكليه أو المنشأه الجامعيه .
  - 2- تعطل الدراسه أو التحريض عليه أو الإمتناع المدبر عن حضور الدروس والمحاضرات والأعمال الجامعيه الأخرى التى تقضى اللوائح بالمواظبه عليها .
  - 3- كل فعل يتنافى مع الشرف أومخل بحسن السير والسلوك داخل الجامعه أو خارجها .
  - 4- كل إخلال بنظام الإمتحان أو الهدوء اللازم له وكل غش فى إمتحان أو شروع فيه .
  - 5- كل إتلاف للمنشآت والأجهزه أو المواد أو الكتب الجامعيه أو تبديدها .
  - 6- كل تنظيم للجماعات داخل الجامعه الإشتراك فيها بدون ترخيص سابق من السلطات المختصه
  - 7- توزيع النشرات أو إصدار جرائد حائط بأية صور بالكليه ، أو جمع توقيعات بدون ترخيص سابق من السلطات الجامعيه المختصه .
  - 8- الإعتصام داخل المباني الجامعيه أو الإشتراك فى مظاهرات مخالفه للنظام العام أو الآداب

• تنص المادة (125) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات على أن :-

كل طالب يرتكب غشاً فى الإمتحان أو شرع فيه ، أو يضبط فى حالة تلبس يُخرجه العميد أم من ينوب عنه من لجنة الإمتحان ويحرم من دخول الإمتحان فى باقى المواد ، ويعتبر الطالب راسباً فى جميع مواد هذا الإمتحان ويُحال الى مجلس التأديب .

• العقوبات التأديبيه :-

• تنص المادة (126) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات على العقوبات

التأديبيه وهى :-

1- التنبيه شفاهيه أو كتابه .

2- الإنذار

3- الحرمان من بعض الخدمات الطلابيه .

4- الحرمان من حضور دروس أحد المقررات لمدته لا تتجاوز شهراً .

5- الفصل من الكليه لمدته لا تتجاوز شهراً .

6- الحرمان من الإمتحان فى مقرر أو أكثر .

7- إلغاء إمتحان الطالب فى ماده أو أكثر .

8- الفصل من الكليه لمدته لا تتجاوز فصلاً دراسياً .

9- الحرمان من دخول الإمتحان فى فصل دراسى واحد أو أكثر .

10- الفصل نهائياً من الجامعه ، ويبلغ قرار الفصل الى الجامعات الأخرى ويترتب عليه عدم

صلاحية الطالب للقيد أو التقدم للإمتحانات فى جامعات جمهورية مصر العربيه .

11- ويجوز إعلان الأمر بالقرار الصادر بالعقوبة التأديبية داخل الكليه ، ويجب إبلاغ القرار الى

ولى أمر الطالب .

12- تحفظ القرارات الصادره بالعقوبات التأديبيه داخل ملف الطالب .

13- لمجلس الجامعه أن يُعيد النظر فى القرار الصادر بالفصل النهائى بعد مُضى ثلاث

سنوات على الأقل من تاريخ صدور القرار .

• الهيئات المختصة بتوقيع العقوبات :-

أوضحت الماده (127) من اللائحه التنفيذيه الهيئات المختصة بتوقيع العقوبات وهى :-

1- **الأساتذه والأساتذه المساعدون** : ولهم توقيع العقوبات الأربع الأولى المبينه

فى الماده السابقه عما يقع من الطلاب أثناء الدروس والمحاضرات والأنشطه الجامعيه .

2- **عميد الكليه** : وله توقيع العقوبات الثماني الأولى المبينه فى الماده السابقه .

وفى حالة حدوث إضطرابات أو إخلال بالنظام يتسبب عنه أو يُخشى منه عدم

إنتظام الدراسه أو الإمتحان يكون لعميد الكليه توقيع جميع العقوبات المبينه فى

الماده السابقه . على أن يُعرض الأمر خلال اسبوعين من تاريخ توقيع العقوبه على

مجلس التأديب إذا كانت العقوبه بالفصل النهائى من الجامعه ، ولرئيس الجامعه

الحق فى تاييد العقوبة أو إلغائها أو تعديلها .

3- **رئيس الجامعه** : وله توقيع العقوبات المبينه فى الماده السابقه عدا العقوبه

الأخيره وذلك بعد أخذ رأي عميد الكليه ، وله أن يمنع الطالب المُحال الى مجلس

التأديب من دخول الحرم الجامعى حتى اليوم المحدد لمحاكمته .

4- **مجلس التأديب** : وله توقيع جميع العقوبات .

• المادة (128) :

لا تُوقع عقوبه من العقوبات الوارده فى البند الخامس وما بعده من المادة (126) إلا بعد التحقيق مع الطالب و سماع أقواله فيما هو منسوب إليه ، فإذا لم يحضر فى الموعد المحدد للتحقيق سقط حقه فى سماع أقواله ويتولى التحقيق من ينتدبه عميد الكليه ، ولا يجوز لعضو هيئة التدريس المنتدب التحقيق مع الطالب بشرط أن يكون عضواً فى مجلس التأديب .

ومع ذلك يجوز المعارضه فى القرار الصادر غيابياً من مجلس التأديب وذلك فى خلال اسبوع من تاريخ إعلانه الى الطالب أو ولى أمره ، ويُعتبر القرار حضورياً إذا كان طلب الحضور قد أُعلن الى شخص الطالب أو ولى أمره وتخلف الطالب عن الحضور بغير عذر مقبول .

ويجوز للطالب التظلم من قرار مجلس التأديب يقدمه الى رئيس الجامعه خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ إبلاغه بالقرار ، ويعرض رئيس الجامعه ما يقدم إليه من تظلمات على مجلس الجامعه للنظر فيها .